يوسف بورة.. حامي الكتاب المستعمل بالمغرب

تيلكيل عربي- العدد 05 - من 24 إلى 30 ماي 2019

تيلكيل عربي

مدير النشر : المختار عماري

ar.telquel.ma/

تحقيق..

العوالم المظلمة للإجهاض في المغرب

التقنين هو الحل

قبل ثلاث سنوات، بالتمام والكمال، صادقت الحكومة على مشروع قانون يوسع إمكانية الإجهاض، لكن رغم طبيعته الاستعجالية لم ير النور.

في انتظار ذلك، ما زالت مقتضيات الفصل 453 من القانون الجنائي المغربي سارية المفعول، وهي التي تنص على أنه "لاعقاب على الإجهاض، إذا استوجبته ضرورة المحافظة على صحة الأم متى قام به علانية طبيب أو جراح بإذن من الزوج. ولا يطالب بهذا الإذن، إذا ارتأى الطبيب أن حياة الأم في خطر، غير أنه يجب عليه أن يشعر بذلك الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم. وعند عدم وجود الزوج أو إذا امتنع الزوج من إعطاء موافقته أو عاقه عن ذلك عائق، فإنه لا يسوغ للطبيب أو الجراح أن يقوم بالعملية الجراحية أو يستعمل علاجا يمكن أن يترتب عنه الإجهاض إلا بعد شهادة مكتوبة من الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم يصرح فيها بأن صحة الأم لا تمكن المحافظة عليها إلا باستعمال مثل هذا العلاج". لكن ماذا يفعل الأطباء أمام هذا الوضع؟ إنهم يتهيبون من إجراء عمليات إجهاض، في المستشفيات والمصحات، حتى وإن كانوا أمام حالة من الحالات المدرجة في الفصل المذكور، ليبقى الوضع منذرا بالخطر على مجموعة من الحالات، من بينها، المثال الذي يقدمه شفيق الشرايبي، رئيس الجمعية المغربية للإجهاض السري، وهو حال الأم المصابة بسرطان الثدي، والتي لا يمكن أن تخضع للعلاج بالأشعة وهي حامل، فيرفض الأطباء توقيف حملها، فقط لعدم استعدادهم للدخول في التعقيدات الإدارية، من انتظار موافقة المندوب أو طبيب العمالة أو الإقليم! ■

الأطباء يتهيبون من إجراء عمليات إجهاض في المستشفيات والمصحات حتى وإن كانت من الحالات المسموح بها قانونا.

بعد اتهامات بالتهرب الضريبي..

الأطباء والمهندسون والصيادلة يتوحدون

"منذ أن كفت دول الخليج عن تحويل أموال إلى المغرب، وبسبب الأزمة الاقتصادية التي يعاني منها البلد، تبحث الدولة عن أموال، أين ستبحث عنها؟ ليس عند رؤساء المقاولات الكبار، الذين تصنع لهم القوانين كي لا يؤدوا الضريبة أو الفقراء، بل لدى الطبقة المتوسط، التي نمثلها نحن أصحاب المهن الحرة". هذا ما أكده الطبيب بدر الدين الداسولي، نائب رئيس الاتحاد الوطني للمهن الحرة، الذي يشدد على ضرورة الحذر من الخطاب الذي يتهم ممارسي المهن الحرة بتبديد أموال الدولة، مشيرا إلى أنه يجري البحث عن ضحايا، خاصة مع اقتراب الانتخابات التشريعية.

المصطفى أزوكاح

تعبئة شاملة

لم يشذ خطاب عضو الاتحاد الوطني للمهن الحرة، الطبيب عبد الرحيم بنبوجيدة، خلال لقاء نظمه الاتحاد الوطني للمهن الحرة، الأحد الماضي بالدارالبيضاء، عما جاء على لسان الداسولي، حيث خاطب الحاضرين قائلا: "يجب توحيد الصفوف، فلم يعد لنا أسوأ من ذلك"، قبل أن يختم بالتوصية التالية في نهاية اللقاء: "يجب بذل كل المساعي السياسية والديبلوماسية مع اقتراب مشروع قانون المالية المقبل".

ضم اجتماع الأحد، الذي دعا إليه الاتحاد الوطني للمهن الحرة، الأطباء والمهندسين، والمهندسين الطوبوغرافيين، والمحاسبين الخبراء، والمحاسبين المعتمدين، والصيادلة، والمعشرين. وقد جرى الحديث، خلال الاجتماع، عن حوالي 15 مهنة ممثلة في الاتحاد، الذي يريد التصدي للدفاع عن مصالح الفاعلين في المهن الحرة.

ويوجد أصحاب المهن الحرة في مرحلة يعتبرونها مفصلية، في ظل ما شاع بينهم من توجه السلطات العمومية، نحو استهدافهم، خاصة بعد ما ترسخ من اعتقاد بلجوئهم للتهرب من أداء الضريبة. فهذا الطبيب عبد الفتاح التادلاوي، اعتبر أول أمس الأحد، أنه بالنظر لعدد الأعضاء المحتملين الذين يفترض أن ينضووا تحت لواء الاتحاد الوطني للمهن الحرة، يمكن أن يساعد على تأسيس حزب سياسي، عوض بذل مساع في

«

أصحاب المهن الحرة يقومون بدور مهم في الاقتصاد عبر قيمة مضافة في حدود 27 مليار درهم.

كل مرة لدى هذه الجهة أو تلك من أجل الدفاع عن مصالح المهن الحرة.

ذلك مقترح أريد من ورائه إبراز القوة الكامنة بين صفوف ممارسي المهن الحرة بالمغرب، وهو ما دفع بنبوجيدة إلى التأكيد على أنه كلما التحق المهنيون بالاتحاد، كلما أمكن التوجه نحو الحصول على تمثيلية بمجلس المستشارين، على غرار ما يحصل مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

الحديث عن تأسيس حزب للمهن الحرة لم يمر دون أن يثير ملاحظة من أحد مؤسسي الاتحاد الوطني للمهن الحرة، الذي اعتبر أنه لا يمكن تأسيس حزب سياسي لتلك المهن، بالنظر لأن كل مهنة لها خصوصياتها.

ارتدادات المناظرة

وشدد متدخلون على الدور الذي يضطلع به أصحاب المهن الحرة في الاقتصاد الوطني، عبر قيمة مضافة في حدود 27 مليار درهم، مشيرين، في الوقت نفسه، إلى أنه لا يجب التركيز فقط على الضريبة على الدخل التي يؤديها المهنيون، التي تصل حصيلتها إلى 1,9 مليار درهم، فهناك من يساهمون عبر الضريبة على الشركات، ناهيك عن الضريبة على القيمة المضافة. ويتجلى من النقاش، الذي عرفه لقاء الاتحاد الوطني للمهن الحرة، أن صفحة ما حدث خلال المناظرة الوطنية للضريبة بالصخيرات، يومي الثالث والرابع من ماي الجاري، عندما جرى انتقاء أطباء بسبب ما اعتبرا تهربا من قبلهم عن أداء الضريبة، لم تطو، فقد أحدث ذلك رجة وسط الأطباء، امتد إلى المهن الحرة الأخرى.

وقد جاء الانتقاد، بشكل خاص، من قبل الكاتب العام لوزارة الاقتصاد والمالية، زهير الشرفي، الذي دعا الأطباء، خلال المناظرة، إلى الكف عن تقديم تصريحات برسم الضريبة على الدخل لا تعكس الحقيقة، معبرا عن رفض العمل بـ"النوار" من قبل مهنيين في الطب الخاص.

وقد كان اجتماع الاتحاد الوطني للمهن الحرة فرصة لأطباء من أجل الرد مرة أخرى على انتقادات الكاتب العام لوزارة الاقتصاد والمالية، حيث اعتبر الطبيب عبد الرحيم الشايب أن ما صدر عن الشرفي، أريد من ورائه التغطية على فشل المنظومة الصحية العمومية بالمغرب.

وشدد الشايب، الذي أشار إلى مغادرة ألف طبيب للمغرب في العامين الأخيرين، على أن العديد من الأطباء في القطاع العام يعملون لفائدة المصحات الخاصة، ما يبرر أداء تعويضاتهم بـ"النوار".

سلم جبائي

وبدا من تدخلات المشاركين في لقاء، أول أمس الأحد، أن المهنيين ينخرطون من حالة من التعبئة من أجل الضغط للدفاع عن مصالحهم، قبل وضع القانون الإطار الخاص بالجباية، الذي توقعته المناظرة الوطنية للجباية. ويراهن المهنيون على أن يكون لهم رأي في ما يجب أن يكون عليهم النظام الجبائي، الذي سيخضعون له في الخمسة أعوام المقبلة التي سيغطيها القانون الإطار، كما سيسعون إلى التأثير عند عرض مشاريع قوانين المالية على البرلمان.

وقد أشار حسن أفيلال، نائب رئيس الجمعية الوطنية للمصحات الخاصة، إلى ضرورة التمييز بين الضريبة على الدخل والضريبة على الدخول المهنية، حيث يعتبر أنه لا يجب معاملتها على قدم المساواة بالنظر للتحملات التي تقع على كاهل أصحاب المهن الحرة.

وأكد مشاركون في للقاء على ضرورة توضيح بعض ما جاء في توصيات المناظرة الوطنية للضريبة، خاصة في ما يتصل بالإعلان عن توسيع الوعاء الجبائي، تفاديا لرفع الضغط على أصحاب المهن الحرة.

وأوصى رشيد لزرق، المستشار القانون والجبائي، ممارسي المهن الحرة، المهنيين، بالدفاع لدى الإدارة الجبائية والسلطات العمومية،عن نوع من السلم الجبائي لمدة خمسة أعوام، موضحا أن ذلك السلم يمكن أن يأتي عبر الوصول إلى أداء الضريبة على أساس جزافي متفق عليه سلفا.

وينسجم هذا مع ما سبق أن طالب به رشيد أفيلال خلال المناظرة الوطنية حول الجبائية، الذي دعا إلى التوجه نحو نظام جبائي جزافي، يحدد سلفا سقفا لما يجب أن يؤديه الأطباء، مع تفادي المراجعات التي يمكن أن تقع في كل مرة من قبل المديرية العامة للضريبة بالمغرب. ■

البرلمان يقترب من تجريم الإثراء غير المشروع

أنهت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، أول أمس الثلاثاء، قالمناقشة التفصيلية للمقتضيات المتعلقة بتجريم الإثراء غير المشروع التي يتضمنها مشروع القانون الجنائي.

الشرقي لحرش

البرلمانيون منقسمون حول المقتضيات المتعلقة بتجريم الإثراء غير المشروع المتضمنة في مشروع القانون الجنائي.

كشفت مصادر برلمانية لـ"تيلكيل عربي" أن مواقف الفرق النيابية داخل اللجنة انقسم إلى فريقين: فريق مؤيد لما جاء في مشروع القانون يقوده فريق العدالة والتنمية، وفريق متخوف من إمكانية تطبيق القانون بنوع من الانتقائية يقوده حزب الأصالة والمعاصرة والاتحاد الاشتراكي والتقدم والاشتراكية.

وينص الفصل 8-256 من مشروع القانون الجنائي أنه"يعد مرتكبا لجريمة الإثراء غير المشروع، ويعاقب بغرامة من 100 ألف إلى مليون درهم كل شخص ملزم بالتصريح الإجباري بالممتلكات طبقا للتشريع الجاري به العمل ثبت بعد توليه للوظيفة أو المهمة أن ذمته المالية، أو ذمة أولاده القاصرين الخاضعين للتصريح، عرفت زيادة كبيرة وغير مبررة انطلاقا من التصريح الذي أودعه المعني بالأمر بعد صدور هذا القانون، مقارنة مع مصادر دخله المشروعة، ولم يدل بما يثبت المصدر المشروع لتلك الزيادة".

ويجب في حالة الحكم بالإدانة بمصادرة الأموال غير المبررة طبقا للفصل 42 من نفس القانون، والتصريح بعدم الأهلية لمزاولة جميع الوظائف أو المهام العمومية.

يذكر أن المسودة الأولى لمشروع القانون الجنائي، الذي أعده وزير العدل والحريات السابق (وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان الحالي) المصطفى الرميد تضمنت عقوبات حبسية، قبل أن يتم حذفها بعد نقاش طويل بين مكونات الأغلبية السابقة. في هذا السياق، قال وزير الدولة المكلف بحقوق الإنسان، "إن التصريح بالممتلكات سيظل بلا معنى، ولا يمكن محاسبة أي مسؤول ثبت أنه راكم ثروة خلال توليه المسؤولية باستثناء القضاة، إذا لم يتم تجريم الاثراء غير المشروع".

وجدد الرميد، في تصريح سابق لـ"تيلكيل عربي" تشبثه بضرورة تجريم الإثراء غير المشروع، كما ورد في مشروع القانون الجنائي، بعد أزيد من سنتين على إحالته على البرلمان، مما أثار جدلا حول هذا التأخر، خاصة بعدما ربط وزير العدل والحريات السابق هذا التأخر بمقاومة بعض الجهات لتجريم الإثراء غير المشروع. واعتبر الرميد أنه لحد الساعة لا يمكن محاسبة أي مسؤول سواء كان وزيرا أو واليا، أو غير ذلك بسبب تراكم ثروته خلال تولي مهمته، ولو صرح بذلك للمجلس الأعلى للحسابات.

من جهة أخرى، شدد الرميد أنه ليس من حق الوزراء أو غيرهم أن لا يصرحوا بممتلكاتهم عند نهاية ولايتهم لدى المجلس الأعلى للحسابات، مشيرا إلى أن هذا الأخير بإمكانه أن يحيل ملفاتهم على القضاء.

وكان التقرير السنوي الذي أعده المجلس الأعلى للحسابات برسم سنتي 2016-2017 كشف أن 10 وزراء لم يصرحوا بممتلكاتهم عند انتهاء ولايته.■

تحقيق..

كواليس عالم الإجهاض في المغرب

تفجرت خلال الأسبوع الماضي قضية إجهاض كبرى بمدينة مراكش، تورط فيها أطباء وطيار وطالبات وعدد من العاملين في النوادي الليلية. "تيلكيل عربي" يقدم في هذا التحقيق كواليس التحقيق في هذه القضية، ويبحث عن أرقام الإجهاض في المغرب، ويسأل المتخصصين عن سبب استشرائه، ويسائل النصوص القانونية الحالية، وتلك التي لا تزال حبيسة مناقشات نواب الأمة، عن سبب عجزها عن محاصرة الظاهرة.

المختار عماري

تستأنف المحكمة الابتدائية بمراكش، صبيحة اليوم الجمعة 24 ماي 2019، النظر في قضية إجهاض مثيرة، فخلف قفص الاتهام يقف ثلاثة أطباء وربان طائرة وفتيات بينهن قاصر، وصك الاتهام يشير إلى استهلاك للمخدرات الصلبة، وهتك عرض، والفساد والتحريض عليه والتغرير بقاصر، فضلا عن تكوين شبكة متخصصة في الإجهاض، والتي قامت بما لايقل عن 25

قضية مراكش ماكان لها أن توجد لو جرى تقنين الإجهاض.

عملية، حسب إفادات المتهمين أنفسهم. "أ.ش" و"ز.ب" و"ب.ش"، ثلاثة أطباء متدربين داخليين، ليست لديهم أية سوابق قضائية، جمعتهم علاقة صداقة أيام الدراسة. في فترة التدريب خلال السنة الخامسة "تعرفوا على طريقة إجهاض المرأة الحامل وخصوصا بالشهرين الأولين من الحمل، وذلك باستعمال أقراص علاج الروماتيزم الحاملة لاسم ARTOTEC أو دواء CYTOTEC الذي يباع فقط بالدول الأوروبية، وذلك لاحتواء هاذين العقارين على مواد تساعد على تقلص عضلات الرحم وتؤدي إلى الإجهاض بطرقة سهلة وبدون عناء". ومن أجل الحصول على الدواء من أوروبا، يتم استنساخ وصفة طبية من موقع إلكتروني خاصة بالاتحاد الأوروبي، وتوضع في اسم "م.ع.ب" الذي يتكلف بالسفر إلى الجزيرة الخضراء لاستقدام الدواء دون مشاكل. الرواية الأمنية تقول إن هؤلاء أدمنوا معاقرة الخمور، والتعاطي لمخدر الكوكايين، ولحاجتهم الماسة إلى المبالغ المالية لتأمين متطلباتهم الشخصية، فقد ارتأوا تدبر زبائن راغبات في إجراء عمليات الإجهاض مقابل اقتسام المبالغ المتحصل عليها فيما بينهم. وأمام ترددهم على النوادي الليلية، من أجل السمر والسهر وتعرف كل واحد على مومسات ومتعاطيات للدعارة، أصبح كل واحد يتدبر إحدى الزبونات الحوامل، التي تقدم مبلغا يتراوح بين 2500 و3500 درهم.

المجموعة استعانت بأشخاص بعيدين عن قطاع الطب للحصول على خدمات مساعدة من قبيل: جلب أدوية من خارج المغرب، تدبر زبونات راغبات في الإجهاض أو توفير سكن لإجراء عمليات الإجهاض. وكان من بين هؤلاء "م.ع.ب" قبطان طائرة، و"م.ه."، مسؤول علاقات عامة بأحد النوادي الليلية. بعد توفر الشروط الكاملة، تحقن الراغبة في الإجهاض بمصل "سيروم" عبر الوريد، وتقدم لها أربع حبات من الدواء سالف الذكر لابتلاعها، وتبلل حبتان أخريان بالماء، ويتم إيلاجهما بعد تبليلهما بالماء داخل المهبل.

وبعد ساعتين، يسقط الحمل عبارة عن قطع من الدم المتماسكة، وتسلم للمجهضة وصفة بمضادات حيوية.

حقيقة الأقراص الطبية المستعملة في عملية الإجهاض

حسب تقرير طبي توصلت به الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بمدينة مراكش، فإن الأقراص الطبية CYTOTEC تستورد من الخارج ولا تباع في المغرب، والأقراص الطبية ARTOTEC 50 ملغ و75 ملغ، وهي أقراص مضادة للالتهاب، كانت تباع في المغرب، لكن جرى منعها بمذكرة وزارية بسبب استعماله في الإجهاض. الدواءان معا لهما فعالية كبرى في الإجهاض العمدي والطبي، كيفما كان عمر الحمل، كما يستخدمان في جلب المخاض الاصطناعي عندما يتعدى الحمل أوانه الطبيعي، لكن للدوائين خطورة على حياة النساء الحوامل، بحيث يمكن أن يتسبب في نزيف حاد، مما يتطلب تدخلا طبيا عاجلا وإنعاشا.

البروفيسور شفيق الشرايبي ، رئيس الجمعية المغربية للإجهاض السري، يوضح، في حديث مع "تيلكيل عربي"، أن دواء CYTOTEC موجود في المستشفيات العمومية المغربية، وفضلا عن دوره في الإجهاض، يملك فعالية كبيرة في إنقاذ النساء أثناء الولادة من النزيف، وقد لعب دورا كبيرا في الحد من وفيات الأمهات أثناء الولادة. ويتم تهريبه من المستشفيات العمومية، ليباع بأثمنة خيالية، بحيث أن أربعة أقراص يمكن أن يصل ثمنها إلى ما بين 2000 و3000 درهم، في حين لا يتجاوز ثمن العلبة كاملة مابين 100 و150 درهما.

الإجهاض.. شجرة تخفي الغابة

يعتقد البروفيسور شفيق الشرايبي أن "قضية مراكش" ما كان لها أن توجد لو جرى تقنين الإجهاض.

ويضيف، في تصريحه لـ"تيلكيل عربي"، "هناك عواقب عديدة لتجريم الإجهاض،

« فالنساء الحوامل الراغبات في وقف حملهن يجدن أنفسهن مجبرات على اللجوء إلى الإجهاض غير الطبي وغير الآمن، ويجد أطباء أنفسهم وراء القضبان لأنهم متهمون بممارسة الإجهاض السري، ناهيك عن مشاكل اجتماعية لا حصر لها، من انتحار وجرائم شرف وأطفال مهملين".

ويستطرد الشرايبي موضحا "تسقط الفتاة في فخ الحمل غير المرغوب فيه، ولاتجد من يقدم لها يد المساعدة للتخلص من حملها، وينوء كاهلها بثقل الخوف من أولياء أمرها وأسرتها، فتضيق عليها الدنيا بما رحبت، ولا تجد غير الانتحار بابا للخلاص. عندما كنت أشتغل في المستعجلات، كنا نتوصل بحالات لفتيات تناولن مواد سامة لوضع حد لحياتهن على أساس أنها قضية انتحار والسلام، لكن عند الفحص يظهر جليا أن الفتاة كانت حاملا. ولا يتعلق الأمر بقضية معزولة، بل هناك حالات كثيرة".

وعندما لا تنتحر الفتاة، فإن أفراد أسرتها هم من يتكفلون بوضع حد لحياتها، في إطار جرائم الشرف. ويضرب الشرايبي مثالا بما حدث في مدينة طنجة، عندما أقدم شاب على قتل أخته، بعد أن أنجبت دون أن تكون متزوجة، أو الأب الذي قتل ابنته، بعدما انتهى إلى علمه حملها من علاقة خارج إطار الزواج، ليتأكد بعد تشريح الجثة أنها لم تكن تحمل في بطنها سوى الخواء.

لائحة العواقب لا تقف عند هذه الحدود، فهناك جرائم قتل الأطفال بعد الولادة للتخلص منهم، أو رميهم في حاويات النفايات، أو إهمالهم في الشارع العام.

الإحصائيات تتضارب لكنها تؤكد حقيقة واحدة

كم عدد حالات الإجهاض في المغرب؟ لا أحد يستطيع أن يقدم إجابة جازمة، وحتى الذين قاموا بـ"دراسات في الموضوع"، لا يقدمون أرقاما دقيقة. الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة، التي يقول منسقها محمد الزواق إنها قامت بدراستين؛ الأولى، في منتصف الثمانينات والثانية في سنة 2015، تتحدث عن سقف أعلى يصل إلى 80 ألف حالة إجهاض في السنة، بينما تتحدث الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري عن عدد حالات يتراوح بين 600 و800 حالة إجهاض يوميا.

أرقام لم يقع عليها أي تغيير يذكر، يعلق الدكتور الشرايبي، لكن الجديد أن الأطباء أصبح يتملكهم الخوف من هذه العمليات، الآمنة من الناحية الطبية لكن غير القانونية، لأن النتيجة أنهم سيصبحون، بين عشية وضحاها، خلف قضبان الزنازن، مما دفع بالنساء الراغبات في التخلص من الحمل غير المرغوب فيه إلى اللجوء إلى الطرق التقليدية في الإجهاض، والنتيجة هي المزيد من الأطفال المقتولين والمرميين في الحاويات والمهملين.

لكن ماذا يقول القانون؟

في مثل هذا الشهر قبل ثلاث سنوات، أي في شهر ماي من العام 2016، صادقت الحكومة على مشروع قانون يعطي الحق في بعض حالات الإجهاض، لكن رغم طبيعته الاستعجالية لم ير مشروع القانون هذا النور. وفي انتظار خروج القانون الجديد إلى حيز الوجود، يتهيب الأطباء من إجراء عمليات إجهاض، عند الأطباء وفي المستشفيات والمصحات، حتى وإن كانت الحالات تندرج ضمن مقتضيات الفصل 453 من القانون الجنائي المغربي المعمول به حاليا، الذي ينص على "لاعقاب على الإجهاض، إذا استوجبته ضرورة المحافظة على صحة الأم متى قام به علانية طبيب أو جراح بإذن من الزوج. ولا يطالب بهذا الإذن، إذا ارتأى الطبيب أن حياة الأم في خطر، غير أنه يجب عليه أن يشعر بذلك الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم. وعند عدم وجود الزوج أو إذا امتنع الزوج من إعطاء موافقته أو عاقه عن ذلك عائق، فإنه لا يسوغ للطبيب أو الجراح أن يقوم بالعملية الجراحية أو يستعمل علاجا يمكن أن يترتب عنه الإجهاض إلا بعد شهادة مكتوبة من الطبيب الرئيس للعمالة أو الإقليم يصرح فيها بأن صحة الأم لا تمكن المحافظة عليها إلا باستعمال مثل هذا العلاج". »

حتى الذين قاموا بدراسات جول عدد حالات الإجهاض في المغرب لا يقدمون أرقاما دقيقة.

يوسع مشروع القانون الجديد من الحالات التي يسمح فيها للأطباء بالإجهاض.

» ويضرب البروفيسور الشرايبي مثالا على ذلك بحالة الأم المصابة بسرطان الثدي، والتي لا يمكن أن تخضع للعلاج بالأشعة وهي حامل، فيرفض الأطباء توقيف حملها، فقط بسبب عدم استعدادهم للدخول في التعقيدات الإدارية، من انتظار موافقة المندوب أو طبيب العمالة أو الإقليم.

هل يشكل النص الموعود حلا؟

يوسع مشروع القانون الجديد من الحالات التي يسمح فيها للأطباء بالإجهاض، بحيث يحدد الفصل 453 الحالات التي لا يعاقب عليها القانون في حالة القيام بإجهاض في:

-إذا كان الحمل ناتجا عن اغتصاب أو زنا المحارم، شريطة أن يقوم طبيب في مستشفى عمومي أو مصحة معتمدة بذلك، وأن يتم قبل اليوم التسعين من الحمل، وأن يتم الإدلاء بشهادة رسمية تفيد فتح مسطرة قضائية يسلمها الوكيل العام للملك المختص بعد تأكده من جدية الشكاية، وأن يُشعر الطبيب مندوبَ وزارة الصحة بالإقليم أو العَمالة، قبل إجراء عملية الإجهاض، وأن تُشعَر المرأة الحامل إلى الإمكانية القانونية المتاحة لها بخصوص كفالة الطفل، وإلى الأخطار الصحية التي يمكن أن تتعرض لها جراء الإجهاض، وتمنح مهلة لا تقل عن ثلاثة أيام للتفكير.

-لا يعاقب على الإجهاض، إذا كانت المرأة الحامل مختلة عقليا (مع تقييد هذه الحالة كسالفتها بمجموعة من الشروط)

-في حالة ثبوت إصابة الجنين بأمراض جينية حادة أو تشوهات خلقية خطيرة غير قابلة للعلاج وقت التشخيص.

لكن لماذا تأخر هذا النص في الخروج إلى حيز الوجود بعد ثلاث سنوات من تقديمه؟

رضى بوكمازي، النائب البرلماني وعضو لجنة العدل والتشريع، يعيد سبب تأخر خروج التعديلات إلى كون المقتضيات المرتبطة بموضوع الإجهاض لم تقدم كمشروع مستقل، إنما جاءت ضمن مقتضيات المنظومة العامة للقانون الجنائي 16/10 الذي وصل إلى المراحل الأخيرة في المناقشة التفصيلية، على أن الفرق ستتقدم بتعديلاتها، قبل أن يعرض على المصادقة العامة. ويرفض بوكمازي أن يقدم أفقا زمنيا لخروج النص إلى حيز الوجود على اعتبار أنه من الصعب التحكم في زمن التشريع. فهل ستجري عليه تغييرات جوهرية تخفف قيوده؟

يرد بوكمازي "هنالك إجماع بين الفرق على التعجيل بإخراجه إلى حيز الوجود، فضلا عن كون تعديلات الفرق لن تتجاوز العمل على تحسين النص وتجويده، بالنظر إلى أن المادة سبق أن نوقشت من طرف مختلف الأطراف، بحضور وزير العدل والحريات سابقا المصطفى الرميد، ورئيس المجلس العلمي الأعلى، والرئيس السابق للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وكانت الصيغة توافقية، حولها اتفاق مبدئي". ■

رئيس المستهلكين المتحدين:

هذه فوائد سيجنيها المستهلك من تبني أسعار مرجعية للعقارات

يتجه المغرب نحو تبني نظام مرجعي موحد لأسعار العقارات Référentiel des prix de l'immobilier unifié، ما من شأنه أن يوضح العلاقة بين الإدارة الجبائية والمنعشين العقاريين، غير أن مثل ذلك التوجه يمكن أن يفيد الأسر الراغبة في شراء سكن، على اعتبار أنها ستكون على بينة من أسعار العقار المرجعية، حيث ستساعدها على الحصول على أسعار توافق انتظاراتها. هذا ما يؤكده وديع مديح، رئيس جمعية المستهلكين المتحدين في الحوار التالي...

وديع مديح

المصطفى أزوكاح

وعدت وزارة الاقتصاد والمالية، بمناسبة المناظرة الوطنية للجباية، بوضع نظام مرجعي موحد لأسعار العقار، حيث سيجمع بين ماسارت عليه الإدارة العامة للضرائب وما درجت عليه المحافظة العقارية. ما فوائد هذا النظام بالنسبة للمستهلك؟

وجود نظام مرجعي موحد حول أسعار العقارات بالمغرب عامة، والمدن خاصة، سيعطي فكرة حول صحة قطاع العقار. فأنا عندما أهتم بشراء عقار بأحد أحياء الدار البيضاء مثلا، سأعود إلى السعر المرجعي الموحد، فإذا كان في حدود 12 ألف درهم، وعرض على الشخص عقار بسعر 17 ألف درهم، سيكون بإمكانه الاحتجاج بـ"الباروميتر" المتمثل في النظام المرجعي للأسعار، الذي سيجري تحيينه كل ستة أشهر.

لايقتصر الأمر على إعطاء فكرة حول السعر المعمول به بمنطقة من المناطق، بل إنه عندما يتعلق الأمر مع الإدارة الضريبية، يدفعني النظام المرجعي إلى معرفة ما سأؤديه كواجبات جبائية سلفا، فعندما يكون النظام المرجعي يحدد السعر في حدود 12 درهم للمتر المربع في منطقة من المناطق، ستحتسب الضريبة على أساس ذلك السعر إذا بعت بأقل من 12 ألف درهم، وسأؤديها على أساس 14 ألف درهم، إذا بعت بذلك السعر مثلا.

ماهي المعايير التي يفترض اعتمادها في تحديد النظام المرجعي لسعر العقارات؟

يفترض في النظام المرجعي الموحد، الذي سيشرع في العمل فيه في ماي الحالي بالدارالبيضاء، قبل تعميمه على جميع مناطق المغرب، أن يحدد على أساس موقع العقار وجودة الخدمات المقدمة لمستعمليه وحتى القرب من بعض الخدمات العمومية، مثل النقل. فعبر هذا النظام، سنتفادى الغموض الذي يلف القطاع، على اعتبار أننا لا نعرف المعايير التي، على أساسها، يتم تحديد سعر العقارات بالمغرب. و حبذا لو لم يقتصر هذا النظام المرجعي على العقارات بالمغرب، بل يمكن استلهامه من أجل العمل به في قطاعات أخرى.

كيف سيمكن ذلك النظام من تجاوز سلبيات النظامين المرجعيين للأسعار اللذين كانت تحتكم لهما كل من المحافظة العقارية والإدارة العامة للضرائب؟

لقد افتقدنا للشفافية والوضوح في سوق العقارات، عندما كانت المديرية العامة للضرائب تعمل بنظامها المرجعي الخاص بها حول أسعار العقارات، وعندما كان المحافظة العقارية تستند لنظام مرجعي خاص بها، فالتضارب في التقديرات بين المؤسستين، وما يترتب عنها من نتائج

«

» بالنسبة للملزم بالضريبة، وحتى المستهلك، كان يشيع حالة من الغموض في سوق العقارات، الذي يعاني سلفا من ظواهر نالت من الثقة التي يفترض أن تسود في المعاملات بين الأشخاص. وأتصور أن توحيد النظام المرجعي بين الإدارة الجبائية والمحافظة العقارية سيساهم في تحييد الفروقات في التقديرات ويساعد على توضيح الأمور.
أرى أن التقارب بين الإدارة الجبائية والمحافظة العقارية، اليوم، سيساعد على تفادي الحالات التي يرى فيها الملزم أن الإدارة الجبائية بالغت في تقديراتها لما يجب عليه أن يفي به من ضرائب برسم معاملة عقارية، فمساهمة المحافظة العقارية، سيساعد الإدارة الجبائية على الإحاطة بشكل دقيق بسوق العقارات والأسعار، بالنظر لتوفر المحافظة على إمكانيات كبيرة، يحد من المراجعات التي يتخوف منها الملزمون.

لكن يتجلى أن النظام المرجعي الموحد يراد من ورائه توضيح العلاقة بين الإدارة الجبائية والمنعشين العقاريين والمستثمرين، ألا تلاحظون أن المستهلك ثانوي في هذه العملية ؟

سيبث النظام نوعا من الثقة بين المنعشين العقاريين والإدارة الجبائية، هذا هو الهدف الأول، غير أنه يمكن، عبر التوجه الجديد، أن يستفيد المستهلك، الذي ستتكون لديه فكرة حول السعر المعمول به في منطقة من المناطق، حيث سيتفادى التساؤلات حول مدى السعر الذي يطلب منه بذله من أجل شراء عقار ما، في الوقت نفسه، إذا باع شخص بسعر دون ما يحدده النظام المرجعي أو بسعر أعلى، فإنه سيكون عليه تقديم مبررات ذلك. فإذا كان النظام المرجعي يحدد سعر 12 ألف درهم للمتر المربع في منطقة ما، وأراد منعش بيع عقار بـ14 ألف درهم في نفس المنطقة، فإنه سيكون عليه توضيح الاعتبارات التي تبرر ذلك سواء في البناء أو الخدمات، والتي تتجاوز مايحددها النظام المرجعي. وهذا يخدم مصالح المستهلك.

يعتبر مديح أن النظام الجديد سيبث نوعا من الثقة بين المنعشين العقاريين والإدارة الجبائية.

كيف يمكن التعريف بوجود النظام المرجعي لأسعار العقارات؟

يجب على الجهات المعنية التحسيس بأهمية النظام المرجعي للأسعار، هذا عمل يفترض أن تقوم به وزارة الاقتصاد والمالية بمعية المحافظة العقارية، وقد يتم التنسيق من أجل ذلك مع جمعيات حماية المستهلك مثلا. فنحن نرى اليوم كيف تعمل المحافظة العقارية، عبر وسائل الإعلام، خاصة المرئية منها، على التحسيس بأهمية شهادة الملكية وسبل سحبها، ويمكن نهج المقاربة ذاتها، عندما يتعلق الأمر بالنظام المرجعي للأسعار، كي تصل إلى المستهلك النهائي، الذي يفترض أن يعلم بوجود النظام المرجعي للأسعار، الذي يجب أن لا يسود الاعتقاد بأنه وضع بهدف محاصرة الغش الضريبي فقط، بل لا بد من توضيح أنه مفيد للمستهلك، الذي يمكنه استعماله عند الرغبة في شراء عقار، علما أن المنعش العقاري سيكون عليه الامتثال للحدود التي يضعها النظام، وإلا سيكون عليه أداء الفرق من جيبه في علاقته بالإدارة الجبائية. يجب أن نتجه نحو الشفافية في السوق، فلا شيء يمنع المنعش العقاري من تحقيق أرباح، لكن لا بد أن يكون ذلك ضمن حدود معقولة. ■

يوسف بورة..

حامي الكتاب المستعمل بالمغرب

حلم يوسف بورة بأن يدرس الهندسة بفرنسا، لكن قصر ذات اليد، دفعه إلى التخلي عن حلمه والبحث عما يقيم أود أسرته، فاهتدى إلى ارتجال "فراشة" بسوق القريعة الشهير بدرب السلطان بالدار البيضاء، حيث عرض كتبا مدرسية بمناسبة الدخول المدرسي.

المصطفى أزوكاح

يعتبر أنه عندما تدخل إلى سوق القريعة، فإنه سيصعب عليك مغادرته بعد ذلك، فقد أتاه عبر "فرّاشة" كتب مدرسية، قبل 32 عاما، ومكث به إلى الآن، حيث أضحى يتوفر على محل يعمل به لـ"كتبي". يتمتع الكتبي يوسف بورة، رئيس الكتبيين البيضاويين، بخبرة كبيرة بعالم الكتب المستعملة، ويعرف جيدا انتظارات المترددين على محله بالقريعة، الذي ما أن تحل به، حتى يشرع في إطلاعك على الكتب التي توافق هواك وميولاتك.

معرض الكتاب المستعمل

لاينسب لنفسه فكرة تنظيم معرض الكتاب المستعمل، فهو يعتبر أنه كان من وحي قراء يترددون على محله بالدار البيضاء، فعندما تحل بذلك المحل، لا بد أن تخوض في العديد من القضايا المتشعبة المرتبطة بالكتاب.

يشرف في هذه الأيام على الاستعدادات التي ستقود إلى تنظيم معرض الكتاب المستعمل بالدار البيضاء بين السادس عشر من يونيو والسادس عشر من يوليوز. معرض سينظم تحت شعار "الثقافات الشعبية: هوية وتسامح". يتوقع أن يعرض في الدورة الـ12 لمعرض الكتاب المستعمل 600 ألف كتاب، من قبل حوالي 60 عارضا من الدار البيضاء والرباط وسطات والجديدة ومراكش.

ويعتبر يوسف بورة أن ساحة بوشنتوف غير بعيد عن ساحة السراغنة، بدرب السلطان بالعاصمة الاقتصادية، لا تسع جميع العارضين الذين قد يرغبون في الحضور في المعرض، ما جعله يطرح، في السابق، فكرة تنظيم معرض

يوسف بورة، رئيس الكتبيين البيضاويين.

ودولي للكتاب المستعمل، بنفس المكان الذي يحتضن المعرض الدولي للكتاب والنشر.

عندما تتحدث إليه عن معرض الكتاب المستعمل، ينزاح بالحديث إلى إلى الكتب، التي يمحضها الممسوسون بالقراءة الكثير من الحب، الذي ينسج أواصر صداقات عمقية بين القراء والكتبيين، الذين يميز فيهم بين المحترفين، الذين يفكرون دائما في البحث عن الكتب والاستجابة لانتظارات القارئ، والهواة الذين يعطون الأولوية للكتب المدرسية على حساب الكتب الأخرى. يشير إلى أن الكتبيين لا تأثير كبير لهم في سوق الكتاب، مقارنة بما تعرضه المكتبات في مدينة مثل الدار البيضاء، التي لا تحتضن سوى ما بين 50 و70 كتبي، غير أنه يرى أن الكتبي الحقيقي يسعى، بما توفر لديه من خبرة، إلى الاستجابة لانتظارات القراء.

يؤكد أن يشعر بسعادة غامرة عندما يتردد على محله أشخاص نقلهم المصعد الاجتماعي إلى أعلى الهرم، و يخبرونه بأنه كان له الفضل في توفرهم على مكتبة اليوم، ويعتبر أن الفرحة التي يشعر بها قارىء يعثر على كتاب ناذر عنه، لا تقدر بمال. لا يقنع يوسف بورة بالشهرة التي أضحى يتمتع بها معرض الكتاب المستعمل، الذي يأتيه محبو الكتاب من جميع أنحاء المغرب، بل مازال يحمل الكثير من الأحلام للكتبيين والقراء، على حد سواء.

حلم جمع الشتات

يحلم بفضاء يجمع شتات الكتبيين، حيث يمكنهم أن يستقروا به، ويصبحوا معروفين به، فذلك فضاء، الذي سيتردد عليه محبو الكتب طيلة العام، سيساهم في إبراز البعد الثقافي وإعادة الروح للمدن المغربية.

تشعر بخيبة الأمل التي تسكنه، عندما يعبر عن استغرابه بسبب عدم توفر المدن المغربية على فضاءات تجمع الكتبيين والقراء الكبار والصغار، وهو يتصور أن تلك الفضاءات يمكن أن تضم مساحات للعب ومقاه ومطاعم وقاعات للندوات. عندما تتردد على محله بالقريعة، تحس بأن الرجل تسكنه خيبة أمل كبيرة، بسب عدم الاحتفاء بالكتب المستعملة، التي تراجعت أو اختفت من أسواق كانت معروفة بالكتبيين، ولا يتردد بورة في الإحالة على سوق الأزبكية بمصر وشارع المتنبي ببغداد والكتبيين بباريس التي أضحت مقصدا للقراء والسياح، على حد سواء. ■